2025/58

واردات عدد .....
26 ماي 2025
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في 19 ماي 2025

مقترح قانون

يتعلق بتسوية مخالفات الصرف

الفصل الاول:

يمكن تسوية مخالفات الصرف المرتكبة قبل تاريخ دخول هذا القانون حيز التنفيذ من قبل الأشخاص الطبعيين المقيمين على معنى تشريع الصرف.

لا تنسحب أحكام هذا القانون على مخالفات الصرف المرتبطة بأي فعل يجرمه القانون الأساسي عدد لسنة 2015 المؤرخ في 7 أوت 2015 المتعلق بمكافحة ا لإر هاب ومنع غسل الأموال.

تتمثل المخالفات موضوع التسوية على معنى هذا القانون في:

أ. عدم التصريح بالمكاسب بالخارج كلما كان التصريح مستوجبا وعدم الامتثال للإجراءات الناتجة عن ذلك طبقا لقانون عدد 18 لسنة 1976 المؤرخ في 21 جانفي 1976 المتعلق بمراجعة وتدوين التشريع الخاص بالصرف والتجارة الخارجية والمنظم للعلاقات بين البلاد التونسية والبلدان الأجنبية والأمر عدد 608 لسنة 1977 المؤرخ في 27 جويلية 1977 المتعلق بضبط شروط تطبيق القانون عدد 18 لسنة 1976 والت راتيب الجاري بها العمل.

ب. عدم إعادة مداخيل ومحاصيل المكاسب المشار إليها بالفقرة "أ" أعلاه والمكاسب من العملات إلى البلاد التونسية وعدم إحالتها مقابل الدينار كلما اقتضت التراتيب الجاري بها العمل إعادة تلك المداخيل والمحاصيل والمكاسب وإحالتها.

ج. مسك عملات في شكل أوراق نقدية أجنبية بالبلاد التونسية وعدم إيداعها لدى وسيط مقبول وعدم إحالتها مقابل الدينار كلما اقتضت التراتيب الجاري بها العمل إيداع تلك العملات وإحالتها.

الفصل 02:

للانتفاع بالتسوية المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القانون، يتعين على الأشخاص المعنيين في أجل لا يتجاوز سنة بعد صدور هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

2025/58.

1- إيداع تصريح على الشرف لدى وسيط مقبول يحدد طبيعة وقيمة المكاسب المصرح بها، والبلد الموجودة فيه ويقر بمقتضاه الشخص الطبيعي بأن العملات موضوع التسوية متأتية من مصدر مشروع طبقا للفصل 03 من هذا القانون.

2-إعادة المداخيل والمحاصيل والمكاسب من العملات المشار إليها بالفقرة "ب" من الفصل 01 من هذا القانون إلى البلاد التونسية.

3-إيداع العملات المشار إليها بالفقرتين" ب" و "ج" من الفصل 01 من هذا القانون بالحسابات المشار إليها بالفصل 03 من هذا القانون أو إحالتها مقابل الدينا ر لدى وسيط مقبول.

تحدث مساهمة تحررية توظف على الاشخاص الطبعيين المقيمين المذكورين بالفصل 01 تعفيهم من مخالفات الصرف والمخالفات الجبائية الموظفة على الاموال التي تمت تسويتها طبقا لهذا الفصل.

4-تحتسب نسبة المساهمة التحررية كما يلي:

أ- 15% من قيمة اقتناء الممتلكات العقارية الموجودة بالخارج ومن قيمة اكتتاب أو اقتناء الأصول المالية والقيم المنقولة وغيرها من السندات والإيداعات الموجودة بالخارج شريطة تحويل 25% من مبلغ الإيداعات المذكورة إلى حساب بنكي أو بريدي مفتوح بالبلاد التونسية.

يمكن دفع مبلغ القيمة بما يقابلها بالدينا ر عند التصريح على أقساط مدة سنتين على أقص ى تقدير.

طبقا لروزنامة تضبط بمقتضى قرار من الوزير المكلف بالمالية.

ب- 7% من المقابل بالدينار لقيمة العملات التي تم إيداعها بالحسابات المشار إليها بالفصل 03 من هذا القانون وذلك بالنسبة للمبالغ المعادة من الخارج المشار إليها بالفقرة "ب" من الفصل 01 من هذا القانون.

تخفض هذه النسبة إلى 4 % عند إحالة المبالغ المسترجعة مقابل الدينار.

ج- بالنسبة للمبالغ بالعملة المتأتية من المصادر الداخلية والمشار إليها بالفقرة "ج" من الفصل 01 من هذا القانون يستوجب إحالة نسبة لا تقل عن 20 % من قيمتها مقابل الدينار مع دفع مساهمة تحررية بنسبة 4% على مقدارها. وتستوجب المساهمة التحررية بنسبة 7 % على باقي المبالغ التي تم إيداعها بالحسابات المشار إليها بالفصل 03 من هذا القانون.

ويتم استخلاص المبالغ المشار إليه آنفا من قبل الوسيط المقبول الذي تمت عملية فتح الحساب أو الإحالة لديه بناء على تصريح حسب أنموذج تعده الإدارة للغرض.

5-يتولى الوسيط المقبول تحويل المبالغ المخصومة من المورد لفائدة خزينة الدولة في أجل أقصاه اليوم الخامس عشر من الشهر الموالي للشهر الذي تمت فيه عملية الخصم.

وتطبق في هذه الحالة الواجبات والعقوبات والإجراءات المعمول بها في مادة الخصم من المورد.

-ينتفع الأشخاص المعنيون بهذا الفصل من إبراء الذمة بعنوان الخطايا المتعلقة بمخالفات الصرف ومن دفع الضرائب والأداءات والخطايا المتعلقة بها ومن أي تتبع إدا ري أو قضائي في مادة الصرف موضوع التسوية وذلك في حدود المبالغ التي تمت إحالتها إلى الوسيط المقبول.

الفصل 03:

يمكن للمنتفعين بالتسوية على معنى هذا القانون فتح حسابات بالعملات أو بالدينار القابل للتحويل لدى الوسطاء المقبولين لإيداع العملات المشار إليها بالفصل 02 من هذا القانون.

الفصل 04:

1)يمكن للأشخاص المعنيين بالتسوية استعمال المبالغ المودعة بالحسابات المشار إليها بالفصل 03 من هذا القانون طبقا للتراتيب الجاري بها العمل، كما يلي:

- لاستثمارها بالبلاد التونسية،
- لتغطية نفقاتهم داخل البلاد التونسية،
- لتغطية نفقاتهم خارج البلاد التونسية، باستثناء تغذية حسابات بالعملة بالخارج.

تتولى لجنة التحاليل المالية القيام بالتحريات التي تراها ضرورية فيما يتعلق بعمليات التسوية المشار إليها بالفصول 01 و02 و03 و04 من هذا القانون وفقا للتشريع الجاري به العمل.

الفصل 05:

يمكن للأشخاص الطبيعيين المقيمين فتح حساب بالعملة الأجنبية أو بالدينار القابل للتحويل حسب الشروط الآتي ذكرها:

- **شروط فتح الحسابات:**

يمكن للأشخاص الطبيعيين المقيمين ذوي الجنسية التونسية أن يفتحوا بدفاتر الوسطاء المقبولين حسابات بالعملات. لا يخضع فتح هذه الحسابات للشرط المنصوص عليه بالفصلين 16 و18 من مجلة الصرف والتجارة الخارجية و الفصل 16 من القانون عدد 83 لسنة 1986 المؤرخ

في غرة سبتمبر 1986 و المتعلق بقانون المالية التنقيحي لسنة 1986، ولا يخضع للموافقة المسبقة للبنك المركزي .

*قواعد سير هذه الحسابات بالعملات القابلة للتحويل:

يمكن توفير هذه الحسابات بالعملات القابلة للتحويل بدون ترخيص مسبق بواسطة :

*المبالغ المتأتية من حساب آخر بالعملات أو بالدينار القابل للتحويل .

*الفوائد المتحصل عليها من المبالغ المودعة في الحساب و ذلك إذا تم توظيفها من قبل الوسيط المعتمد بنسبة مجيزة حسب شروط يضبطها البنك المركزي .

*عمليات الخصم من الحسابات:

*يمكن الخصم من الحسابات بالعملات القابلة للتحويل بدون ترخيص مسبق:

- لكل عملية تسديد إلي الخارج .
- لتسليم أية عملات أجنبية لصاحب الحساب للقيام بسفر إلي الخارج .
- لتوفير اعتماد لحساب بالعملات آخر.

مع العلم أنه لا يمكن بأي حال أن يكون هذا الحساب مدينا.

واردات عدد .....
2025 ماي 26
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

2025/58.

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

شرح الأسباب

لمقترح قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف

يتمثل تداول العملة خارج القنوات الرسمية والأطر القانونية وعدم التصريح بالمكاسب بالخارج وعدم إعادة المداخيل والمحاصيل والمكاسب بالعملات إلى البلاد التونسية، مخالفات لقانون الصرف الذي يحجّر على المقيمين مسك عملات واستعمالها لأغراض غير تلك المحددة بصفة حصرية بالتراتيب وينص على عقوبات بالسجن وخطايا مالية تجاه المخالفين.

وأمام تفاقم ظاهرة تداول العملة خارج القنوات الرسمية وعدم التصريح بالمكاسب بالخارج كلما كان التصريح مستوجبا أثرت بصفة ملحوظة على الاقتصاد الوطني بصفة عامة وعلى الاحتياطي من العملة الصعبة بصفة خاصة.

أصبح من الضروري اتخاذ إجراء استثنائي يحفز على ادماج تلك العملات بالقطاع المنظم، والتصريح بالمكاسب بالخارج وذلك عبر سنّ قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف يستهدف الأشخاص الطبيعيين المقيمين ويستثني هذا المقترح الأشخاص المعنويين.

2025/58

واردات عدد .....
2025 ماي 26
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

2025/58

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

قائمة الإمضاءات حول

مقترح قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف

ع/ر	الإسم واللقب	الإمضاء
1	ماهر الكتاري	
2	عز الدين الباكير	
3	Mbarek Taek	
4	رياض بلال	
5	حسام المؤدب	
6	طارق الربعي	
7	ثابت العابد	
8	طارق العجيري	
9	محمد علي قنبر	
10	محمد بشير	
11	سامي رايس	
12	محمد علي	
13	سامي الحاج عمر	
14	يوسف الشوملي	
15	عبد القادر بنعزيز	
16	أيمن نفزي	
17	حسام الدين خابري	
18	عمر بن عمر	
19	زينة حبيب الله	
20	سيرين الميزابي	
21	مهدي عامر	
22	ماجدة الورغي	

2025/58

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/58

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله
.....ماهر الكتاري.....
.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون** **يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

2025/58.

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله
.....سمير الكتيب.....
.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون** **يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/58

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....حاوي مهدي.....

.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/58

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....

.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/58

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....عصام لسود بتاي.....

.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/58

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....طارق الربعي.....

.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون** **يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

2025/587

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله
.....ثابت العابد.....
.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون** **يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/58

بباردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....طاهر السعيدي.....

.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/58

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....محمد علي جنيح.....

.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

2025/58

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله
.....
.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

و عملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 و الفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون** **يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

2025/58

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....سامي وايس.....
.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون** **يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/58

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله
.....
.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

2025/58

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله
.....
.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون** **يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

2025/58

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....يوسف الحوصي.....

.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون** **يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025758.

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله
.....عبد القادر نزار بن يوسف.....
.....
عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون** **يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/58.

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....

.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/58

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....

.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون** **يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

2025/58

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....عمر بن عمر.....

.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

2025/58.

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....زينب حسب الله.....

.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء

2025758

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردو في، 19 ماي 2025

تصـــــــريح
بتبنّي مقترح قانون

إنّي الممضي (ة) أسفله

.....

.....

عضو مجلس نوّاب الشّعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهوريّة التّونسيّة لسنة 2022 والفصل 122 من النّظام الدّاخلي لمجلس نوّاب الشّعب،

أصرّح وأنّي أتبنّى عرض مقترح القانون حسب البيانات التّالية:

عنوان مقترح القانون	**مشروع قانون** **يتعلق بتسوية مخالفات الصرف**
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	05 فصل

وإنّي على تمـــــــــــــــام العلم **بمضمونه** وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد النّظر في إمكانيّة المصادقة عليه.

الإمضـــــاء